

صلاة الفجر الشرعية،

صحيحة على هذا الأصل

صلاة الفجر الشرعية، صحيحة: إذا صَلَّيتُ،

قبل طلوع الشمس، لا خلاف في ذلك: بين

الصحابة والتابعين، والأئمة، والعلماء من

المتقدمين، والمتأخرين؛ لقول الرسول

صلى الله عليه وسلم: (وَوَقْتُ صَلَاةِ

الصُّبْحِ، مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ، مَا لَمْ تَطْلُعِ

الشَّمْسُ). أخرجه مسلم في «صحيحه»

(٦١٢)، عن ابن عمرو رضي الله عنه به.

ولم يقع الخلاف بين الصحابة الكرام، في
أنه أفضل وقت لصلاة الفجر، في الأسفار،
لما فيه من عظيم الأجر، لقول الرسول صلى
الله عليه وسلم: (أَسْفِرُوا بِالصُّبْحِ، فَإِنَّهُ
أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ) حديث صحيح. أخرجه أبو
داود في «سننه» (١٤٢٤)، وإسناده صحيح.

وإنما وقع الخلاف بين المتأخرين في
تحديد وقت الفضيلة، هل هو أول طلوع
الفجر الصادق، أم بعد ذلك من الأسفار،
ولا يلتفت إلى خلافهم، بعد إجماع

الصحابة الكرام، على أن أفضل وقت لصلاة
الصبح؛ هو الإسفار.

وقد حدد الصحابة والتابعون، مراحل
صفة الفجر:

المرحلة الأولى: الغسل، وهو نور مع

ظلمة، ينتشر في المشرق، حتى يصل إلى
البيوت والطرق، والسكك.

المرحلة الثانية: الإسفار.

المرحلة الثالثة: الإسفار جداً.

وقد صلى السلف، في جميع هذه

المراحل للفجر، ليعلموا الناس بعدهم على
يسر الدين.

فيصلي المسلمون على حسب ما تيسر
لهم من صلاة الفجر في المساجد، أو في
البيوت، بشرط قبل أن تطلع الشمس، والله
ولي التوفيق.

الشيخ العلامة المحدث
فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأشرقي
حفظه الله وتعالى